

2013/04/08

من وزير المالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بالفاكس بتاريخ 29 مارس 2013.

وبعد،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ ديوان الحبوب أبرم إتفاقيات مع مجععي حبوب الإستهلاك تضبط الإلتزامات والعلاقات المهنية والمالية والتجارية بين الديوان والمجمعين خلال موسم التجميع 2012.

كما بيّنتم أنّ :

- الفصل 25 من هذه الإتفاقيات ينصّ على ما يلي :

"يلتزم المجمع وبطلب من الديوان بنقل كميات الحبوب المجمعة بمختلف مراكزه إلى خزانات الديوان وفي الأجل المنصوص عليها بطلبات التزوّد، ويتكفل الديوان بخلاص تكاليف النقل وفق المسافات والتعريفة المعتمدة من طرفه".

- ديوان الحبوب يتولّى خلاص الفواتير المتعلقة بنقل الحبوب لفائدة الناقلين مباشرة أو لفائدة المجمعين الذين يتولون إصدار فواتير تتضمّن الأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% وذلك بصرف النظر عن صفة الناقل إزاء الأداء على القيمة المضافة (خاضع أو غير خاضع).

وطلبتم على هذا الأساس، معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة بعنوان المبالغ المفوترة من قبل المجمعين.

وجواباً، يشرفني إعلامكم أنّ عمليات النقل البري للمنتجات الفلاحية والمواد الداخلة في إنتاجها المنجزة من قبل الغير تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% وذلك تطبيقاً للعدد 3 من الفقرة III من الجدول "ب" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

وعلى هذا الأساس، فإنّ عمليات نقل الحبوب إلى خزانات ديوان الحبوب من قبل المجمعين الخواص تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% في صورة فوترة خدمات النقل بصفة منفصلة عن الخدمات الأخرى المنجزة في هذا الإطار.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجهاني

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي